مجلة البـاحث للـدراسات الأكـاديـمـيـة
ISSN: 2352-975X ELBAHITH for Academic Studies EISSN: 2588-2368
المجلد: 09 / العدد: 02 / السنة: 2022 / ص ص: 371 - 387

حماية حقوق الملكية الفكرية في الدول النامية بناء على مستويات الدول المتقدمة

Protection of intellectual property rightsin developing countries based on the levels of developed countries

تاريخ الإرسال: 2022/02/02 تاريخ القبول: 2022/06/02

السعيد شعبان* Said Chabane
جامعة باتنة1 University of Batna1
مخبر التطبيقات النفسية في الوسط العقابي
said.chabane@univ-batna.dz

زرارة لخضر Zerrara Lakhdar
جامعة باتنة1 University of Batna1
lakhdar.zerrara@univ-batna.dz

ملخص:

تهدف هذه الدراسة التي تتناول موضوع الملكية الفكرية، إلى إلقاء الضوء على الأسباب الرئيسية التي جعلت الدول المتقدمة تطالب الدول النامية برفع مستويات الحماية في مجال الحقوق الفكرية، التي تعتبر من أهم الضروريات الإنسانية، ولقد تغير مفهوم هذه الحقوق استجابة لمتطلبات العولمة، حيث أصبح ذو طبيعة اقتصادية وتجارية، زد على ذلك أصبح الجميع متأكدا من أن حماية أصحاب هذه الحقوق تساهم بشكل كبير في تحقيق التقدم التكنولوجي والاقتصادي.

الكلمات المفتاحية: الملكية الفكرية؛ منظمة التجارة العالمية، اتفاقية التريبس؛ الويبو؛ العولمة.

Abstract:

This study, which deals with the subject of intellectual property, aims to shed light on the main reasons that made developed countries demand developing countries to raise the levels of protection in the field of intellectual rights, which are considered among the most important human necessities, and the concept of these rights has changed in response to the requirements of globalization, as it has become of a nature In addition, everyone has become sure that protecting the holders of these rights contributes greatly to achieving technological and economic progress.

***Keywords**: intellectual property; World Trade Organization, TRIPS Agreement; WIPO; Globalisation.*

* - المؤلف المُراسل.

مقدمـــة:

لقد كانت حقوق الملكية الفكرية محل حماية منذ أمد بعيد، وذلك عن طريق ما كانت تقرره التشريعات الداخلية لكل دولة، ولقد شهدت هذه الحماية تطورا كبيرا على مدار عشرات السنين، وذلك من حيث مضمون الحماية ونوعها وكذا نطاق الحماية والثمرة الفكرية التي تتمتع بالحماية.

و دون أدنى شك فإن هذا التطور يكون دائما تجسيدا للتطور في الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الدول والمجتمعات المختلفة، وإذا كانت الحماية تعد ضرورية من حيث المبدأ، فقد تسبق دولة غيرها في تقرير الحماية، أو تختلف من حيث الطريقة أو الأسلوب أو المدى أو المضمون، وكذلك من حيث نوعية الحقوق التي تمنحها مثل هذه الحماية، لذا فهي في الأساس إقليمية.

و قد زاد الاهتمام أكثر بحماية حقوق الملكية الفكرية بسبب إدراك أن التقدم أصبح كثيف العلم والتكنولوجيا، في ظل ازدياد اندماج الاقتصاد العالمي وانفتاحه.

و نظرا لأن الدول المتقدمة وصلت إلى مستويات عالية من التطور، فقد بادرت هذه الدول بطلب رفع مستويات الحماية وفق معايير تكفل حقوق أصحاب الابتكارات، الأمر الذي واجهته الدول النامية في البداية بمعارضة شديدة، ولكن فيما بعد ونظرا لأهمية حماية حقوق الملكية الفكرية على النمو والتقدم الاقتصادي، وافقت الدول النامية على ذلك.

و تظهر أهمية هذه الدراسة في كون موضوع حماية الملكية الفكرية أصبح الشغل الشاغل للباحثين القانونيين والاقتصاديين وكذلك السياسيين، وذلك سعيا منهم لتغيير المفاهيم السائدة حول حقوق الملكية الفكرية، ولتحقيق التوازن بين مصالح مبدعي الأعمال الفكرية ومصالح المجتمعات.

والإشكال المطروح هو: **هل يعتبر قبول الدول النامية رفع مستويات حماية الملكية الفكرية في أنظمتها، اقتناعا منها أم استجابة لضغوطات من الدول المتقدمة؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك وفق خطة شملت محورين أساسيين هما:

المحور الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

المحورالثاني: حقوق الملكية الفكرية بين متطلبات التنمية والعولمة.

المحورالأول: حماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي

سأتطرق في هذا المحور لسرد الاتفاقيات الدولية التي أقرت الحماية للملكية الفكرية، من اتفاقية باريس إلى غاية التربيس، وذلك كعنصر أول للمحور، أما العنصر الثاني فسأتطرق فيه لوجهات النظر تجاه هذه الحقوق.

أولا: التطور التاريخي لحماية حقوق الملكية الفكرية

مع قيام الثورة الصناعية في أواخر القرن التاسع عشر، وظهور الاختراعات والابتكارات الحديثة بدأ العالم يشهد مرحلة جديدة من التقدم العلمي والتكنولوجي خلال القرن العشرين، وقد صاحب ذلك حدوث تغيرات اقتصادية هائلة، إذ تدفق الإنتاج الكبير وتسارعت وتيرة المبادلات التجارية، وظهرت علاقات اقتصادية جديدة اقتضت وضع نظم قانونية لحماية الحقوق الفكرية.

و قد صاحب ذلك بداية اهتمام بعض التشريعات الداخلية بتنظيم حقوق الملكية الفكرية[1]، وذلك في بعض التشريعات التي تنظم مجالا أو أكثر من مجالاتها، إلا أنه ومع التطور السريع في مجال التجارة أصبحت الدول على قناعة بأن الحماية الداخلية غير كافية، ثم قامت بعقد اتفاقيات ثنائية لتحمي من خلالها اختراعات مواطنيها، لكن مع مرور الوقت اتضح أن هذه الاتفاقيات هي أيضا لم تكن كافية لتوفير الحماية اللازمة إزاء التطور لحركة التجارة وظهور الأسواق الدولية[2].

وفى سنة 1873 ظهرت بجلاء حاجة الدول الصناعية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية على نطاق دولي عندما أحجم المخترعون الأجانب عن الاشتراك في المعرض الدولي للاختراعات الذي أقيم في مدينة فيينا، ولذلك بدأت الدول الصناعية منذ نهاية القرن التاسع عشر في السعي نحو بسط حماية حقوق الملكية الفكرية (كان التركيز الكبير على حماية الحقوق الصناعية) على نطاق دولي عن طريق إبرام الاتفاقيات الدولية[3]، وأبرمت أول اتفاقية دولية لتحقيق هذا الغرض سنة 1883 وهي اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، وقد عدلت الاتفاقية عدة مرات كان آخرها تعديل استكهولم 1967، كما أبرمت عدة اتفاقيات دولية أخرى في شأن الملكية الصناعية.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ثم أبرمت اتفاقية برن في سنة 1886 ، لحماية المصنفات الأدبية والفنية، وفي سنة 1967 أنشئت المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو، بموجب معاهدة استوكهولم وبدأت في مزاولة نشاطها في 1970 ، وفي سنة 1974 أصبحت الويبو إحدى الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة والتي تمول نفسها بنفسها ويبلغ عدد أعضائها 193 دولة، وقد سعت إلى التنسيق بين التشريعات الوطنية لوضع قواعد موحدة تكفل حماية هذه الحقوق على المستوى الدولي فهي تضطلع بدور ريادي يتمثل في إرساء نظام دولي متوازن وفعال للملكية الفكرية يشجع على الابتكار والإبداع لفائدة الجميع، كما أن الهدف الأسمى للويبو يتمثل في زيادة احترام حقوق الملكية الفكرية وحقوق النشر[4].

ولقد ازداد الاهتمام أكثر بحماية هذه الحقوق، بسبب اندماج الاقتصاديات العالمية وانفتاحها على بعضها البعض[5]، وكذلك بسبب ظهور أنواع جديدة من الحقوق استحدثتها تكنولوجيا المعلومات، وبناءا على ذلك قامت المنظمات المتخصصة بحماية هذه الحقوق وتنظيمها بالتدخل في إطار منظمة التجارة العالمية خلال جولة أورغواي 1993 ، أين تم إقرار اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية- تريبس[6].

وقد تم التوصل إلى اتفاقية التريبس من خلال مفاوضات مكثفة ومعقدة في جولة أرجواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بمراكش، هذه المفاوضات التي شهدت تباينا شديدا بين مواقف الدول المتقدمة من جانب وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، والتي كانت تطالب وتسعى إلى الوصل لأقصى درجات الحماية لأصحاب هذه الحقوق، ومن جانب مقابل مواقف الدول النامية التي كانت تكافح من أجل تحقيق توازن بين حماية حقوق أصحاب الملكية الفكرية وحماية المصلحة العامة عن طريق تيسير وتسهيل طرق نقل التكنولوجيا[7].

وبعد أن قدمت الدول المتفاوضة تنازلات كان أكثرها من طرف الدول النامية وذلك بعد أن تلقت وعود من الدول المتقدمة بتيسير نقل التكنولوجيا، تم التوقيع على اتفاقية التريبس سنة 1994 والتي دخلت حيز التنفيذ بداية من 1 جانفي 1996 بالنسبة للدول المتقدمة (أي بعد سنة من دخول اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة حيز

التنفيذ) ومن أول جانفي 2000 بالنسبة للدول النامية مع إعطاء مدة سماح تنتهي في 2005/01/01، ومن أول جانفي 2006 بالنسبة للدول الأقل نموا[8].

ويمكن القول بأن اتفاقية (TRIPS) أولت إهتماما كبيرا لموضوع إنفاذ حقوق الملكية الفكرية وأنزلته مكاناً علياً إلى الحد الذى أفردت معه لهذا الموضوع 21 مادة من موادها الـ 73 وهي مواد الجزء الثالث من الاتفاقية (المواد من 41 إلى 61)، ولعله ليس من قبيل المبالغة القول بأن هذا الجزء يشكل مع الجزء الخامس المتعلق بمنع المنازعات وتسويتها سيفاً بتاراً فى حماية حقوق الملكية الفكرية[9].

ثانيا: تباين النظرة الدولية لحقوق الملكية الفكرية

توجد فروق عميقة في مواقف واتجاهات كل من الدول المتقدمة والدول النامية تجاه الحماية التشريعية لحقوق الملكية الفكرية.

1- حقوق الملكية الفكرية في الدول المتقدمة:

ترى الدول المتقدمة (ممثلة في الشركات متعددة الجنسيات) أن حماية حقوق الملكية الفكرية، تساعد في الحث على النمو الاقتصادي وتخفيض نسبة الفقر وكذلك تساهم في ترويج المنتجات الصناعية، وتؤكد الشركات ولا سيما المصنعة للمنتجات الدوائية على وجود أدلة قوية توحي بأن حماية هذه الحقوق ضرورية لتشجيع الابتكارات، وأنه بدون هذه الحماية ومكافأة المبتكرين فإن البحث العلمي لن يصل إلى المستوى المطلوب لتحقيق هذه التنمية[10].

كما أنه وبتوفير الحماية اللازمة لهذه الحقوق سيتحقق التوازن بين مصالح المبدعين ومصالح المجتمع المستفيد من ذلك الإنتاج الفكري في مختلف مناحي الحياة، ومقابل ذلك ينبغي أن يحصل المبدعون والمستثمرون على عائدات مالية، ولن يتحقق ذلك إلا بوجود أنظمة حماية قانونية فاعلة لتلك الحقوق[11].

2- حقوق الملكية الفكرية في الدول النامية:

أما الدول النامية فلها رؤية أخرى مختلفة، فهم لا ينازعون في الحماية من خلال براءة الاختراع أو حقوق الطبع بصفة عامة، كما أنهم لا يرون مبررا لتأييد معايير الحماية الدولية التي ستتطلب منهم دفع مبالغ كبيرة لاستخدام التكنولوجيا التي هم بحاجة لها والتي قد تحرمهم منها، وخاصة إذا كان موضوع التكنولوجيا المطلوب ذو

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

أهمية قومية للدول النامية كالصحة مثلا (الدواء)، وللأسف تم تحويل المسائل القومية في العالم الثالث إلى مسائل عالمية بالنسبة لدول الشمال في المفاوضات التي تمت حول حقوق الملكية الفكرية[12].

و أيا كان الأمر فإنه لا يوجد خلاف حول ضرورة وجود حماية، إلا أن الخلاف قد ينشأ حول طبيعة المنتج الذي يتمتع بالحماية في ظرف ما ووقت ما، وكذلك حول كيفية إيجاد التوازن الدقيق بين حقوق المبدعين والمخترعين (إتاحة الفرصة لهم للاستئثار بثمرة إبداعهم، وبالتالي تحفيزهم على العمل أكثر) وكذلك حقوق المجتمع والمستخدمين لنتاج أفكار المبدعين وبالتالي توسيع الاستفادة من الابتكارات الجديدة[13].

المحور الثاني: حقوق الملكية الفكرية بين متطلبات التنمية والعولمة

بصفة عامة دارت مفاوضات ومناقشات الدول في الويبو بين جبهتين، إحداها تدعو إلى تبني توجه تنموي يجعل الاستفادة من التقدم العلمي والإبداع في متناول الجميع، بما لا يتناقض مع الاحتياجات والأهداف التنموية للدول، وتضم هذه المجموعة البرازيل، والهند، ومصر، وغيرها من الدول النامية، وجبهة أخرى تدعو إلى تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية، بزعم تحفيز ومكافأة المبدعين، وهي الجبهة التي تشكلها مجموعة من أغلبية الدول المتقدمة، وتضم دول الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان وغيرها[14].

أولا: حقوق الملكية الفكرية والتنمية

تتداخل موضوعات الملكية الفكرية والكثير من الجوانب ذات الصلة بالتنمية، مثل الصحة، والتعليم، والزراعة، والبيئة.

وعليه كان الاهتمام القانوني لحماية الملكية الفكرية يسعى للبحث عن حماية مثلى لأصحاب حقوق الملكية الأدبية والفنية والملكية الصناعية ومن أجل ذلك أبرمت الاتفاقيات الدولية وتم سن قوانين وطنية، غير أنه ونظرا للتطورات التكنولوجية المتسارعة وانعكاساتها على اقتصاديات الدول، اتجه الاهتمام إلى دور الملكية الفكرية في الاقتصاد وانعكاساته على نمو البلاد، الأمر الذي استدعى القيام ببعض الدراسات حول الموضوع، ونذكر بالخصوص الدراسة التي قامت بها "لجنة حقوق

الملكية الفكرية بواسطة الإدارة البريطانية للتنمية الدولية"، حيث أنه في شهر مايو 2001، أسست كلير شورت، وزيرة الدولة للتنمية الدولية، لجنة حقوق الملكية الفكرية، وموازاة مع تأسيس اللجنة صرحت الوزيرة بالنيابة على جميع أعضاء اللجنة قائلة:

"نحن نعبر عن أصوات الدول المتقدمة والدول النامية في مجالات العلوم والقانون والأخلاقيات والاقتصاد والصناعة والحكومة والأكاديمية"[15].

و يقول جون بارتون رئيس اللجنة في المقدمة التي كتبها في هذا التقرير حول دمج حقوق الملكية الفكرية وسياسة التنمية، "أن عملية تنفيذ اتفاقية تريبس لم تسفر عن تضييق الفجوة التي تفصل بين الجانبين بل ساعدت على تقوية وجهات النظر التي يحملها كل طرف من الأطراف[16]، فأولئك الذين يحبذون المزيد من حقوق الملكية الفكرية وإحداث "ملعب متساوي يتسنى للجميع اللعب فيه" يرحبون باتفاقية "تريبس" على أنها أداة مفيدة لتحقيق أهدافهم، وبالنسبة للذين يعتقدون بأن حقوق الملكية الفكرية هي سيئة للدول النامية، فهم يعتقدون بأن الملعب الاقتصادي كان غير متساوي قبل اتفاقية "تريبس" وأن إدخال هذه الاتفاقية قد عزز عدم المساواة هذه وقواها".

إن الأدلة المتوفرة حول تأثير أنظمة حقوق الملكية الفكرية على الدول المتقدمة والدول النامية، توحي بأنه يجب أن يتم التركيز على حقوق الملكية الفكرية، ليس على أنها غاية بحد ذاتها، بل على كيفية إمكانية مساهمتها في التنمية وتقليل الفقر.

1- أثر حماية حقوق الملكية الفكرية على النمو والإبداع:

من البديهي أن يكون للتقدم التكنولوجي دورا أساسيا في زيادة معدلات النمو الاقتصادي، ولذلك تهتم مختلف الدول بالعمل على تشجيع ودعم قدراتها التكنولوجية المحلية عن طريق دعم مختلف أنشطة البحث والتطوير، وتقديم الحوافز لهذه الأنشطة، ذلك أن توفير مستوى أعلى للحماية يعتبر أهم حافز.

يجب أن لا نندهش من معرفة أن مد حقوق الملكية الفكرية من شأنه أن يفيد الدول المتقدمة وهو ما يفسر قيام الدول الصناعية بالضغط عن طريق استخدام أساليب متنوعة مثل التهديد بالمعونة، والمعاملة التفضيلية، أو بالتهديد بالانتقام التجاري لتبني

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

اتفاقية التريبس..، ومن ثم فإذا كان لحقوق الملكية الفكرية أن تفيد الدول النامية، فيجب أن يتم ذلك عن طريق تشجيع الاختراعات والإبداع التكنولوجي وبالتالي تعزيز النمو[17].

ومن خلال العديد من الدراسات والاستبيانات التي أجريت على مستوى الدول تبين أن هناك قدرا قليلا من الأبحاث في الدول النامية تربط مباشرة بين نظام الملكية الفكرية والابتداع المحلي والتنمية، وثمة طريقة شائعة في ألمانيا وفي دول شرقي آسيا (بما فيها الصين) تنطوي على استحداث نماذج منفعة سهل الحصول عليها (أو براءات اختراع ثانوية) تجمع بين مستوى منخفض من الإبداع مع التسجيل بدلا من الفحص ومع فترة حماية قصيرة الأمد، وعندما جرى استحداثها في ألمانيا في عام 1891 وفّرت تلك البراءات حماية مدتها ثلاث سنوات (قابلة للتجديد لمدة ثلاث سنوات أخرى) ومع حلول الثلاثينات من القرن الماضي بلغ عدد البراءات النفعية الممنوحة ضعف تلك التي خضعت للفحص[18].

المسألة المهمة من وجهة نظرنا هي إلى أي مدى يمكن لحقوق الملكية الفكرية أن تشجّع على تحقيق النمو، الأدلة التي اطلعنا عليها لا توحي بوجود تأثير مباشر قوي على النمو الاقتصادي في الدول النامية وقد وجدت دراسة أخيرة أن كل ما كان الاقتصاد منفتحا (على التجارة) كلما أثرت حقوق براءات الاختراع على النمو، وتوحي الأدلة الأخرى بأن قوة حماية براءات الاختراع تزداد مع النمو الاقتصادي ولكن ذلك لا يحدث حتى ترتفع مستويات دخل الفرد ارتفاعا كبيرا، وفي الواقع قبل تقوية قوانين الملكية الفكرية عالميا مؤخرا، كانت هنالك علاقة ملحوظة ثابتة معقولة بين قوة حقوق الملكية الفكرية ودخل الفرد، وفي مستويات الدخل المنخفضة كانت الحماية عالية (الأمر الذي يعكس تأثير الاستعمار الغابر) ومن ثم يهبط إلى نقطة منخفضة من الحماية الضعيفة لما يبلغ دخل الفرد حوالي 2000 دولار أمريكي (بالأسعار السائدة عام 1985)، وتبقى هذه النقطة الضعيفة على ما هي عليه حتى يبلغ دخل الفرد حوالي 8000 دولار أمريكي عندما تبدأ قوة الحماية بالازدياد من جديد، هذا الترابط ليس سببا بالضرورة ولكنه يشير بأنه حتى يبلغ دخل الفرد مستويات عالية نسبيا لا تعتبر حماية الملكية الفكرية ذات أولوية عالية في سياسة الدول النامية[19].

2- أثر حماية حقوق الملكية الفكرية على نقل التكنولوجيا:

لا يخفى على أحد الدور الذي يلعبه عنصر التكنولوجيا في الإنتاج والإنتاجية وتحقيق مكاسب اقتصادية وتجارية لدوائر الأعمال والاقتصاديات التي تملك التفوق فيه.

ومع تزايد الوعي لدى الدول المتقدمة بمدى تأثير القواعد التي توفرها الدول لحماية حقوق الملكية الفكرية وفاعلية إنفاذها وفق اتفاقية التربس على نمو التجارة الدولية وتهيئة المناخ المناسب لجذب الاستثمارات الأجنبية ونقل التكنولوجيا المصاحبة لها إلى الدول بصفة عامة وللدول النامية بصفة خاصة[20]، إذ تبدي هذه الأخيرة سواء على المستوى الرسمي أو الأكاديمي قلقها من أن يؤدي هذا الاتفاق إلى خفض معدلات نقل التكنولوجيا أو جعل شروطه أكثر تشددا وتكلفة بالنسبة لها، بالرغم من أنها عكفت على إدخال تعديلات على تشريعاتها المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية، وذلك إما لأن بعضها قدر أن ذلك يحقق لها بعض المصالح الاقتصادية، أو تحت تأثير الضغوطات الخارجية القوية خاصة من الولايات المتحدة[21].

و بالتالي فإن كل بلد نامي يواجه في الوقت الراهن تحديا يتمثل في كيفية تنشيط الإنتاج الوطني والانتفاع الكامل بموارد المعرفة العالمية، ولأن حاجتها إلى المواد التعليمية زادت خلا الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية مع زيادة تطلعات الشعوب في كل مكان، ففي فترة الستينات وقعت البلاد النامية تحت ضغوط شديدة ناشئة عن الرغبة في تلبية الاحتياجات التعليمية لشعوبها، ووجدت أنها تواجه صعوبات في الحصول على الحق في ترجمة وإصدار المواد التعليمية اللازمة[22].

ثانيا: عولمة حقوق الملكية الفكرية

منذ منتصف التسعينات بدأ يظهر مفهوم العولمة، وهي تعني تحول العالم إلى سوق وقرية عالمية واحدة تنتقل منها عناصر الإنتاج والتكنولوجيا دون قيود، وعلى أساس أن حقوق الملكية الفكرية كانت محفوظة بواسطة التشريعات الوطنية من جهة ومن خلال الاتفاقات الإقليمية والدولية التي تشرف على تنفيذها منظمات وهيئات إقليمية ودولية من ناحية أخرى.

و نظرا للتحولات العديدة التي مرت بها الاقتصادات الوطنية والاقتصاد العالمي

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

وصور العلاقات الاقتصادية الدولية وطبيعتها، الأمر الذي أسفر عن إعادة النظر وإدخال التعديلات على هذه الاتفاقات والقوانين مرات عديدة لتتوافق مع المفهوم الاقتصادي والتجاري والسياسي والثقافي لهذه الحقوق[23].

ومع تزايد المطالب من جانب الدول النامية بإدخال تعديلات جذرية على طبيعة وشكل العلاقات الاقتصادية الدولية، واجهت الدول المتقدمة ذلك، بطرح تعزيز ودعم حماية الملكية الفكرية على المستوى العالمي على نحو ملزم، حتى تستفيد الدول النامية من نقل التكنولوجيا سواء عن طريق التراخيص التي تمنحها لها الدول صاحبة التكنولوجيا أو عن طريق الاستثمارات المباشرة، وأنه في حالة إنعدام أو نقص الضمانات القانونية التي تحمي أصحاب حقوق الملكية الفكرية سواء من التقليد أو المنافسة غير المشروعة فإن ذلك سيكون سببا في عدم حصولها على التكنولوجيا، وعليه فإن الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية والتي ستقوم بتطبيق أطر الحماية الدولية على مجال الملكية الفكرية ستمنح ضمانا للمستثمرين للحفاظ على أموالهم[24].

وبما أن الدول المتقدمة ترى أن تطبيق بنود اتفاقية التريبس سوف يساهم بشكل كبير في نقل التكنولوجيا، غير أنه تسود أراء ومواقف متعارضة حول هذه الاتفاقية وضرورة عولمتها، حيث أجبرت الدول الصناعية الدول النامية على التفاوض حول اتفاق يتعلق بالملكية الفكرية مستهدفة بوضوح التوصل إلى عولمة معايير حمايتها والتي تضمنتها التشريعات الوطنية للدول المتقدمة، بمجرد أن حققت مستويات رفيعة من القدرات التكنولوجية والصناعية[25].

ثانيا: دوافع عولمة حماية حقوق الملكية الفكرية

1- الدوافع القانونية:

خضعت حقوق الملكية الفكرية للحماية القانونية على مدار العقود السابقة، واتسمت هذه الحماية بأنها كانت ذات طبيعة وطنية، وهذه الخاصية تصدق أيضا على الحماية الدولية التي وفرتها الاتفاقات الدولية العديدة والتي تشرف على تطبيقها الويبو، ولعل طبيعة هذه الاتفاقات وما يرشح عنها من قوانين كان يتفق مع الظروف السياسية والاقتصادية السائدة في ذلك الوقت[26].

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

غير أنه ومع ما شهده العالم من تحولات اقتصادية واجتماعية عميقة تتجسد في الاتجاه نحو العولمة بكل جوانبها وأبعادها، أبدت الدول الصناعية المتقدمة عدم رضاها لأن الآليات القانونية التي كانت موجودة غير كافية لضمان حقوقها في مجال الملكية الفكرية، فقامت بالضغط من أجل إدراجها ضمن مفاوضات جولة أوروجواي[27].

ومن ثم بدأت تشهد القواعد القانونية اتجاها نحو التطور بصفة عامة، فالعالم بدأ يشهد اتجاها عاما نحو التقارب بين القوانين، وعلى الجانب الاقتصادي انعكست العديد من الاتفاقات التي تشرف عليها منظمة التجارة العالمية في القوانين المحلية في كل الدول الأعضاء، ويأتي على رأسها اتفاق "التريبس"[28].

وتقوم اتفاقية "التريبس"على المبادئ التالية:

- التزام الدول الأعضاء بتنفيذ بنود الاتفاق مع ترك حرية الاختيار لاختيار الطريقة المناسبة لتنفيذه من خلال نظمها وتشريعاتها الخاصة.

- تطبيق المبادئ الأساسية للجات على حقوق الملكية الفكرية.

- تحديد الهدف من حماية حقوق الملكية الفكرية في تحقيق تنمية تكنولوجية وطنيا.

- منح الدول الأعضاء الحق في اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لحماية الصحة العامة والتغذية والمصلحة العامة في القطاعات الهامة[29].

كما تضمنت هذه الاتفاقية إجراءات تسوية المنازعات والترتيبات المرحلية للتطبيق، كما تضع قواعد مكافحة الغش الصناعي وعمليات سرقة التكنولوجيا والتقليد وتحديد مقاييس ومواصفات دقيقة لحماية الحقوق وآليات التطبيق وفترة ونطاق استعمال حقوق الملكية الفكرية وآليات تطبيقها، وهذا يشمل حقوق المؤلف والحقوق المتعلقة بها، العلامات التجارية، المؤشرات الجغرافية، التصميمات الصناعية، براءات الاختراع، الرسومات الطبوغرافية للدوائر المتكاملة، حماية المعلومات السرية[30].

و يمكن القول أن توفير الحماية تحت مظلة منظمة التجارة العالمية يجنب دول العالم اتخاذ إجراءات من جانب واحد، وكأن اتفاق التريبس يقرب بين التشريعات الوطنية مع خلاف محدود في التفصيلات خاصة في الجانب الإجرائي حول كيفية إنفاذ

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

الاتفاق[31].

والواقع أنه بفضل عولمة معايير الحماية التي تحقق مصالح الدول الأكثر تأثيرا ونفاذا في العلاقات الاقتصادية الدولية في ظل العولمة يعمل اتفاق التريبس على:

- القضاء على التباين الشديد بين التشريعات الوطنية في مختلف الدول.

- أن اتفاق التريبس جاء ملزما للدول الأعضاء، بحيث لا تستطيع دولة عضو أن تتهرب من تنفيذ أحكامه باستثناء فترات السماح المنصوص عليها.

- أن اتفاق التريبس جاء محملا بقواعد صارمة لإنفاذه، ويحمل توقيع عقوبات.

- اتفاق التريبس قد يقلل من لجوء بعض الدول النافذة اقتصاديا لتطبيق قوانينها الوطنية من جانب واحد ضد الدول المخالفة لقواعد حماية الملكية الفكرية كما تفعل الولايات المتحدة بالنسبة للسوبر 301 و special 301.[32]

- أنها اتفاقية تستهدف تحقيق أهدافها من خلال حثها على اتخاذ إجراءات ايجابية تتمثل في تغيير القواعد القانونية الداخلية والوطنية في مختلف الدول الأعضاء لتتماشى مع الاتفاق.

- أن ما ورد في اتفاقية التريبس يتمتع بالسمو والعلو والأولوية في التطبيق، حتى ولو تعارض مع نصوص داخلية وطنية[33].

2- الدوافع الاقتصادية:

اتسع نطاق الاهتمام بحماية حقوق الملكية الفكرية من الناحية المؤسسية ليشمل منظمة التجارة العالمية، بالإضافة إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية وغيرها من المؤسسات الإقليمية الأخرى، ليتفق وما شهدته الاقتصاديات سواء الوطنية أو العالمية من تحولات عديدة على مدار العقدين الماضيين، ومن أبرزها ما يلي:

- التحولات في القدرات التنافسية لمختلف الدول وتغير قواعد اللعبة الاقتصادية والتنافسية على مستوى العالم.

- إزالة القيود على الاستثمار الأجنبي من جانب عدد كبير من الدول النامية، أتاح فرصا جديدة لإبرام عقود ترخيص لترويج وتصنيع سلع محمية بعلامات تجارية وبراءات اختراع[34].

- تحرير التجارة على المستوى العالمي بحيث أصبحت كلها قرية واحدة[35].

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

- تزايد الوزن النسبي للمعلومات والمعرفة والتكنولوجيا كوسائل إنتاج وكوسائل للتسويق بكل وسائله وفنونه.

- ظهور أنواع جديدة من التكنولوجيا لم تكن معروفة أو على الأقل لم تكن ذات وزن نسبي كبير من قبل، مثل أشباه الموصلات....

- تغير طبيعة العلم والمعرفة والتكنولوجيا ليتزايد اعتمادها أكثر وأكثر على البحث العلمي والتطوير.

- المكاسب المالية والاقتصادية التي تجنيها الدول والشركات صاحبة اليد الطويلة في الابتكارات والاختراعات من الاتجار في المعرفة والتكنولوجيا ذاتها، ويطلق الأمريكيون على تجارة الابتكارات والمعلومات بتجارة القرن الواحد والعشرون(ق21).

- ظهور العديد من الاقتصادات النامية كاقتصادات قوية منافسة للاقتصادات المتقدمة، ودخولها مجال التطوير الذي كان مقتصر على الدول المتقدمة، واستطاعت أن تهددها حتى في داخل أسواقها.

و أيا كان الأمر، نجد أن أحد أهم المحددات الرئيسية لأخذ هذا الموقف أو ذاك، يتعلق بالمستوى التنموي والتطور الاقتصادي والاجتماعي والعلمي الذي وصلت إليه الدول واقتصادها[36].

خاتمـــة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع، والمتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية، سواء على المستوى الوطني أو الدولي، اتضح لنا بعد التطرق إلى الاتفاقيات التي عالجت حقوق الملكية الفكرية، بدءا باتفاقية باريس ووصولا إلى اتفاقية التريبس ثم النظرة المتباينة لهذه الحقوق التي تختلف من حيث درجة تطور الدول حيث أن الدول المتقدمة تنظر إليها على أنها الأساس الشرعي للحصول على ميزة تجارية، أما الدول النامية فإنها لا تخالف في تقرير الحماية وإنما تنازع من أجل تحقيق توازن بين حقوق المبدعين وحقوق المجتمع، وكذلك تصارع من أجل تنشيط الإنتاج الوطني والانتفاع الكامل بموارد المعرفة العالمية.

ومع تزايد مطالب هذه الدول واجهت الدول المتقدمة ذلك عن طريق تعزيز ودعم حماية الملكية الفكرية على المستوى العالمي على نحو ملزم، خاصة بعد أن أصبح

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

العالم قرية واحدة في ظل العولمة، التي أدت إلى انفتاح الأسواق وحرية الاستثمار وهو ما كانت تطالب به الشركات متعددة الجنسيات، وكان ذلك بإدراج حقوق الملكية الفكرية في الجانب التجارية، وعليه تغيرت النظرة الدولية لهذه الحقوق لتصبح من أولويات ومتطلبات التجارة، ونظرا للضغوطات التي مارستها الشركات المتعددة الجنسيات والتابعة للدول المتقدمة، أصبحت الدول النامية مطالبة برفع معايير الحماية حتى تتماشى ومطالب هذه الدول (الشركات).

وخلاصة القول فإن:

- اتفاقية التريبس لا تلزم الدول الأعضاء بتطبيق قواعد موحدة لحماية حقوق الملكية سواء كانت موضوعية، أو إجرائية، ولكن تلزم الدول الأعضاء فقط بتبني حد أدنى من معايير الحماية تكون متوافقة مع أحكام الاتفاقية، وإعمال الاختيارات المتاحة بما يتلاءم مع مصالح الدولة العضو وبالتالي فإن الدول النامية غير ملزمة برفع مستويات الحماية لدرجة الوصول إلى الحماية المقترحة من طرف الدول المتقدمة لأن التريبس حددت معايير الحماية.

- كما أنها وضعت بعض الأحكام الانتقالية بالنسبة للدول النامية والدول السائرة في طريق النمو، وبالتالي على الدول المتقدمة أن تحترم خيارات الدول النامية في تقرير الحماية، إذا كانت تتوافق مع الحد الأدنى.

- كما وأنه بالرغم من أن الاتفاقية أجازت للدول الأعضاء، اتخاذ التدابير اللازمة لحماية مصالحها، كما أجازت اتخاذ تدابير يشترط اتساقها مع أحكام الاتفاق الحالي لمنع حائزي الحقوق من إساءة استخدامها.

و عليه فإنه على الدول النامية، أن تحسن استغلال الخيارات المتاحة لحماية حقوق الملكية الفكرية دون أن تنصاع للضغوطات الممارسة من طرف الدول المتقدمة، والتي اتضح مما سبق أن مبررها من رفع مستويات الحماية هو زيادة تدفق الاستثمارات فقط.

الهوامش والمراجع:

[1]- حسام الدين الصغير، حلقة الويبو الوطنية التدريبية حول الملكية الفكرية لفائدة الدبلوماسيين المصريين، الحماية الدولية لحقوق الملكية الصناعية: من اتفاقية باريس إلى اتفاقية تريبس، القاهرة 2007، ص 2.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

(2)- حسن البدراوي، حلقة الويبو الوطنية التدريبية حول الملكية الفكرية لفائدة الدبلوماسيين المصريين، الإطار القانوني الدولي لحماية الملكية الصناعية، سلطنة عمان 2005، ص 2.

(3)- حسام الدين الصغير، المرجع السابق، ص 2.

(4)- عبد الرحيم عنتر عبد الرحمن، حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2009، الطبعة الأولى، ص 13، 16.

(5)- السيد أحمد عبد الخالق، "الاقتصاد السياسي لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2006، ص 7.

(6)- محمد محمود الكمالي، آلية حماية حقوق الملكية الفكرية، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، دبي 2004، المجلد الأول، الطبعة الأولى، ص 225-226.

(7)- أحمد منير نجار، آثار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية TRIPs، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، دبي 2004، المجلد الأول، الطبعة الأولى، ص 420.

(8)- عبد السلام مخلوفي، اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRPS: أداة لحماية التكنولوجيا أم لاحتكارها؟، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 2، العدد 3، 01-12-2005، ص 118.

(9)- حسن البدراوي، ندوة الويبو الوطنية المتخصصة لأعضاء المعهد القضائي الأردني، الصعوبات المطروحة في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية والحلول الممكنة، البحر الميت من 10 إلى 12 أكتوبر 2004، ص 2.

(10)- لجنة حقوق الملكية الفكرية، تقرير "دمج حقوق الملكية الفكرية في سياسة التنمية "، لندن 2003، ص 11.

(11)- حميد محمد علي اللهبي، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في إطار منظمة التجارة العالمية، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى 2011، ص 26.

(12)- Vandana Shiva، حقوق الملكية الفكرية حماية أم نهب، تعريب"السيد أحمد عبد الخالق"، دار المريخ للنشر، الرياض 2005، ص 138.

(13)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 6.

(14)- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، الصراع من أجل موازنة حقوق الملكية الفكرية واحتياجات التنمية، http: //www.eipr.org/report/2011/01/31/1643، تاريخ الاطلاع: 2013/05/01.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

(15)- لجنة حقوق الملكية الفكرية، تقرير "دمج حقوق الملكية الفكرية في سياسة التنمية "، لندن 2003، ص 3.http: //www.iprcommission.org/graphic/Arabic_Intro.htm، تاريخ الاطلاع: 2013/02/06.

(16)- لجنة حقوق الملكية الفكرية، المرجع السابق، ص 4.

(17)- عبد الرحيم عنتر عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 420.

(18)- لجنة حقوق الملكية الفكرية، المرجع السابق، ص 34.

(19)- لجنة حقوق الملكية الفكرية، المرجع السابق، ص 35.

(20)- ميلود سلامي- جمال بوستة، حماية حقوق الملكية الفكرية وفقا لاتفاقية التريبس وتأثيرها على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1، المجلد 4، العدد 2، 10-06-2017، ص 556.

(21)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 133.

(22)- محمد أبو بكر، المبادئ الأولية لحقوق المؤلف والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2005، الطبعة الأولى، ص 84.

(23)- حميد محمد علي اللهبي، المرجع السابق، ص 30.

(24)- ميلود سلامي- جمال بوستة، المرجع السابق، ص 556.

(25)- كارلوس م.كوريا، حقوق الملكية الفكرية منظمة التجارة العالمية والدول النامية اتفاق التربس وخيارات السياسات، ترجمة "السيد أحمد عبد الخالق"، دار المريخ للنشر، الرياض 2002، ص 19.

(26)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 42.

(27)- سامي عفيفي حاتم، تحليل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في إطار منظمة التجارة العالمية، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، 9-11 ماي، دبي 2004، المجلد الأول، الطبعة الأولى، ص 276.

(28)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 42.

(29)- سامي عفيفي حاتم، المرجع السايق، ص 278.

(30)- مصطفى العبد الله الكفري، منظمة التجارة العالمية وحماية الملكية الفكرية والبند الاجتماعي، الحوار المتمدن، العدد 587، الإدارة والاقتصاد،
http: //www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=9854
تاريخ الإطلاع: 2013/02/26.

(31)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 49.

(32)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 50.

(33)- السيد أحمد عبد الخالق، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس والتشريعات الاقتصادية، دار الفكر والقانون، الإسكندرية 2011، ص 20.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

(34)- سائد أحمد الخولي، الملكية الصناعية في الفقه والقانون المعاصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة 2012، ص 37.

(35)- السيد أحمد عبد الخالق، الاقتصاد السياسي لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس، ص 52.

(36)- السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 53، 54.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X